(120) وفي حديث اختلف يونس وهشام بن إبراهيم في العالم الذي أتاه موسى (عليه السلام) أيهما كان أعلم، وهل يجوز أن يكون على موسى حجة في وقته وهو حجة ا على خلقه؟ فقال قاسم الصيقل: فكتبوا ذلك إلى أبي الحسن الرضا (عليه السلام) يسألونه عن ذلك. فكتب الجواب: " أتى موسى العالم فأصابه وهو في جزيرة من جزائر البحر، إما جالساً، وإما متكئاً، فسلم عليه موسى، فأنكر السلام، إذ كان بأرض ليس فيها سلام... " (1). فلنعد إلى بقية الإحاديث: 14 ـ النبوي: " الراكب أحق بالسلام " (2). 15 ـ الآخر: " السلام للراكب على الراجل " (3). 16 ـ الآخر: " إذا سلم المؤمن على أخيه المؤمن فيبكي إبليس (لعنه ا) ويقول: يا ويلتاه لم يفترقا حتى غفر ا لهما " (4). 17 ـ الحسيني: " ابن الكوا سأل علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: يا أمير المؤمنين، تسلم على مذنب هذه الأمة؟ فقال (عليه السلام): يراه ا عزّ وجلّ للتوحيد أهلاً، ولا تراه للسلام عليه أهلاً! " (5). أقول: يأتي الكلام حول السلام المنهي (6) والوجه في جواز السلام على المذنب أن لا يكون السلام عليه إلا لأجل إسلامه، لا لأنه يركب الذنب، فإنه كفر با، وقد أسلفنا بياناً يمس الموضوع فراجع (7). 18 ـ النبوي في الإنجيل: إذا قل الدعاء نزل البلاء ـ إلى أن قال ـ:

1 ـ تفسير القمي 2 | 38. 2 ـ مستدرك الوسائل 8 | 372. 3 ـ المصدر نفسه. 4 ـ جامع الأحاديث 15 | 583، مستدرك الوسائل 8 | 360، الباب 32 من أحكام العشرة، الحديث 9. 5 ـ مستدرك الوسائل 8 | 359 من الجعفريات 234. 6 ـ راجع الفصل التاسع من هذا الكتاب. 7 ـ انظر الحديث، الرقم 6، وما يليه من أبحاث.